

## تفسير سورة التحرير

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**القول في تأويل قوله عز وجل : ﴿ يَتَأَبَّلَا النَّبِيُّ لَعَلَّهُ تُخَرِّمُ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبَثِّغُ مَرَضَاتَ أَرْوَاحِكُمْ وَاللَّهُ أَعْفُورُ رَحِيمٌ ﴾ .**

قال أبو جعفر رحمة الله : يقول تعالى ذكره لنبيه محمد عليه السلام : يأيها النبي المحرر على نفسه ما أحل الله له ، يتبعها بذلك مرضاه أرواحه ، لم تخرم على نفسك الحلال الذى أحله الله لك ؟ تلتمس بتحريمه ذلك مرضاه أرواحك ؟

واختلف أهل العلم في الحلال الذي كان الله عز [٤٨/٢٨] وجل أحله لرسوله ، فحرمه على نفسه ابتغاء مرضاه نسائه ؛ فقال بعضهم : كان ذلك ماريا مملوكته القبطية ؛ حرمتها على نفسه يمين أنه لا يقربها ، طلبها بذلك رضا حفصة ابنة عمر زوجته ؛ لأنها كانت غارت بأن خلا بها رسول الله عليه السلام في يومها وفي حجرتها .

### ذكر من قال ذلك

حدثني محمد<sup>(١)</sup> بن عبد الرحيم البزرقي ، قال : ثني ابن أبي مريم ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثني زيد بن أسلم أن رسول الله عليه السلام أصاب أم إبراهيم في بيته بعض نسائه ، قال : فقالت : أى رسول الله ، في بيتي وعلى فراشي ! فجعلها عليه حراما ، فقالت : يا رسول الله ، كيف تخرم عليك الحلال ؟ فحلف لها بالله لا يقصيها ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ يَتَأَبَّلَا النَّبِيُّ لَعَلَّهُ تُخَرِّمُ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبَثِّغُ مَرَضَاتَ أَرْوَاحِكُمْ ﴾ . قال زيد : فقوله : « أنت على حرام ». لغة .

(١) في الأصل : « عمر ». ينظر تهذيب الكمال ٥٠٣/٢٥

١٥٦/٢٨

/ حدثني يعقوب ، قال : ثنا ابن علية ، قال : ثنا داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، قال : قال مسروق : إن النبي ﷺ حرم جاريته ، وألّى منها فجعل الحلال حراماً ، وقيل في اليمين : ﴿فَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ لِكُمْ تَحْلِةً أَيْمَنَكُم﴾ [التحرير : ٢] .

حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : ثنا سفيان ، عن داود ، عن الشعبي ، عن مسروقي ، قال : آلى رسول الله ﷺ وحرّم ، فعوّتب في التحرير ، وأمر بالكافارة في اليمين<sup>(٢)</sup> .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب<sup>(٣)</sup> ، عن مالك ، عن زيد بن [٤٨ و ٢٩] أسلم : قال لها : «أنت على حرام ، ووالله لا أطؤك»<sup>(٤)</sup> .

حدثنا بشر ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِذْ حُرِمُ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبْتَغُونَ مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكُم﴾ . قال : كان الشعبي يقول : حرّمها عليه ، وحلّف لا يقرّبها ، فعوّتب في التحرير ، وجاءت الكفارنة في اليمين .

حدثنا ابن عبد الأعلى ، قال : ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن قتادة وعامر الشعبي ، أن النبي ﷺ حرم جاريته . قال الشعبي : حلّف بيمن مع التحرير ، فعاتبه الله في التحرير ، وجعل له الكفارنة في اليمين<sup>(٥)</sup> .

حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿يَأَيُّهَا

(١) في الأصل ، ص ، ت ٢ ، ت ٣ : «الحرام حلالاً» .

(٢) أخرجه ابن سعد ١٨٦/٨ عن سفيان به ، وأنخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٢٧ ، والبيهقي ٧/٣٥٢ من طريق داود به .

(٣) بعده في ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : «قال : قال ابن زيد» .

(٤) أخرجه مالك - كما في المدونة الكبرى ٢/٣٩٥ - ومن طريقه ابن سعد ٨/١٨٦ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/٣٠١ عن معمر به ، وأنخرجه ابن سعد ٨/١٨٦ عن معمر عن قتادة وحده .

الَّتِي لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ : قال أبى <sup>(١)</sup> : وَجَدَت امْرَأةً مِن نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ جَارِيَتِهِ فِي بَيْتِهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنِّي كَانَ هَذَا الْأَمْرُ ، وَكُنْتُ أَهُونَهُنَّ عَلَيْكَ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : (اَسْكُنْتِي ، لَا تَذْكُرِي هَذَا لَأَخِدِ ، هِيَ عَلَى حَرَامٍ إِنْ قَرِبْتُهَا بَعْدَ هَذَا أَبْدًا) . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ تُحِرِّمُ عَلَيْكَ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ حِينَ <sup>(٢)</sup> تَقُولُ : « هِيَ عَلَى حَرَامٍ » ؟ فَقَالَ : « وَاللَّهِ لَا آتَيْهَا أَبْدًا » . فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذَكْرَهُ : ﴿ يَأَيُّهَا الَّتِي لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبْغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ . قَدْ غَفَرَ اللَّهُ هَذَا الْمَلْكُ ، وَقَوْلُهُ <sup>(٤)</sup> : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلِلَةً أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَدُكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْعَلِيمُ ﴾ [التَّحْرِيرُ : ٢]

حَدَّثَنَا عَنْ الْحَسِينِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أبا معاذِيْ يقولُ : ثنا عَبْدِ ، قَالَ : سَمِعْتُ الصَّحَّاكَ [٤٨/٢٩] يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ يَأَيُّهَا الَّتِي لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ : كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَاهُ ، فَغَشِيَّهَا ، فَبَصَرَتْ بِهِ حَفْصَةُ ، وَكَانَ الْيَوْمُ يَوْمُ عَائِشَةَ ، وَكَانَتَا مُتَظَاهِرَتَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : (اَكْثُمِي عَلَيَّ ، وَلَا تَذْكُرِي لِعَائِشَةَ مَا رَأَيْتِ) . فَذَكَرْتُ حَفْصَةَ لِعَائِشَةَ ، فَغَضِبَتْ عَائِشَةُ ، فَلَمْ تَرْلُ بْنَيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، حَتَّى حَلَفَ أَلَّا يَقْرَبَهَا <sup>(٣)</sup> ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ، وَأَمْرَهُ أَنْ يُكَفَّرَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَيَأْتِي جَارِيَتِهِ <sup>(٥)</sup> .

حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيرٌ ، <sup>(٦)</sup> عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَامِرٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ يَأَيُّهَا الَّتِي لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ فِي جَارِيَةِ لِهِ أَتَاهَا ، فَاطَّلَعَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ ، قَالَ :

(١) فِي م : « إِنَّهُ » .

(٢) فِي ت ١ : « حَتَّى » .

(٣) بَعْدَهُ فِي ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « أَبْدًا » .

(٤) فِي ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « قَوْلُكَ وَاللَّهُ » .

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٢١٣/٨ ، وَبِيَهِقِي ٣٥٢/٧ مِنْ طَرِيقِ أَخْرَ عن الصَّحَّاكَ ، وَعَزَّاهُ السِّيُوطِيُّ فِي الدِّرْمَشُورِ ٦ / ٢٤٠ إِلَى سَعِيدِ بْنِ مُنْصُورٍ وَابْنِ المَنْذِرِ .

(٦) سَقْطُهُ مِنْ : ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ . وَيُنْظَرُ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٢٠/٨٦ .

«هى على حرام ، فاكتفى ذلك ولا تخبرى به أحداً». فذكرت ذلك.

وقال آخرون : بل حرم رسول الله ﷺ جاريته ، فجعل الله عز وجل تحريم إياها بمنزلة اليمين ، فأوجب فيها من الكفار مثلاً الذي أوجب في اليمين إذا حبس فيها صاحبها .

### ذكر من قال ذلك

حدَّثني عليٌّ ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : ثني معاویة ، عن عليٍّ ، عن ابن عباس في قوله : ﴿فَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ لِكُلِّ تَحْلَةٍ أَيْمَنَكُمْ﴾ : أمر الله عز وجل النبي ﷺ والمؤمنين إذا حرموا شيئاً ما أحل لهم أن يكفروا أيمانهم ، بإطعام عشرة مساكين ، أو كسوتهم ، أو تحرير رقبة ، وليس يدخل ذلك في طلاق<sup>(١)</sup> .

حدَّثني [٤٨/٣٠] محمد بن سعدي ، قال : ثني أبي ، قال : ثني عمى ، قال : ثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ لَمْ يَنْهِمْ مَا أَهَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبَغْيَ مَرَضَاتَ أَزْوَاجِكُمْ﴾ إلى قوله : ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ الْحَكَمِ﴾ . قال : كانت حفصة وعائشة متحابتين ، وكانت زوج<sup>(٢)</sup> النبي ﷺ ، فذهبت حفصة إلى أبيها تتحدث عنده ، فأرسل النبي ﷺ إلى جاريته ، فطللت معه في بيت حفصة ، وكان اليوم الذي يأتي فيه عائشة ، فرجعت حفصة ، فوجدهما في بيتهما ، فجعلت تنتظر خروجهما ، وغارت غيرة شديدة ، فأنخرج رسول الله ﷺ جاريته ، ودخلت حفصة فقالت : قد رأيْتَ مَنْ كان عندك ، ووالله لقد سُؤْتَنِي . فقال النبي ﷺ : «والله لا أرْضِيَنِيكَ ، فإنِّي مُسِيرٌ إِلَيْكَ سِرِّاً فاحفظِيهِ». قالت : ما هو ؟ قال : «إنِّي أَشْهِدُكَ أَنَّ سُرِّيَتِي هذه

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٤١ إلى ابن المنذر وابن مردويه .

(٢) في ص ، م ، ت ١ ، ت ٣ : «زوجتي» ، وفي ت ٢ : «زوجتنا» .

على حرام رِضا لكِ ». وكانت حفصةُ وعائشةُ تَظاهران على نساء النبي ﷺ ، فانطلقتْ حفصةُ إلى عائشةَ ، فأسرتَ إليها أن أبشرى ، إن النبي ﷺ قد حرم عليه فتاته . فلما أَخْبَرَتْ بِسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَطْهَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا تَظَاهَرَتْ عَلَيْهِ : ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ لَكُمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبْغِي مَرَضَاتَ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى : وَهُوَ أَعْلَمُ الْحَكِيمُ ﴾<sup>(١)</sup> .

حدَّثَنِي يعقوبُ ، قال : ثنا ابنُ عَلِيَّةَ ، قال : ثنا هشامُ الدَّسْتُوائِيُّ ، قال : كَتَبَ إِلَيْيَهِ يَحْدُثُ [٤٨٠/٣٠] عن يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ ، أَنَّ ابْنَ عَبَاسَ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ : يَمِينٌ يَكْفُرُهَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَاسَ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً حَسَنَةً<sup>(٢)</sup> [الأحزاب : ٢١] . يَعْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَمَ جَارِيَتَهُ ، فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَناؤهُ : يَأَيُّهَا النَّبِيُّ لَكُمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبْغِي مَرَضَاتَ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ : قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلِلَةً أَيْمَانَكُمْ<sup>(٣)</sup> . فَكَفَرَ يَمِينَهُ ، فَصَبَرَ الْحَرَامَ يَمِينًا<sup>(٤)</sup> .

حدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قال : ثنا المُعْتَمِرُ ، عن أَيِّهِ ، قال : أَنْبَأَنَا أَبُو عَثْمَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَ حَفَصَةَ ، فَإِذَا هِيَ لَيْسَتِ ثَمَّ<sup>(٥)</sup> ، فَجَاءَتْهُ فَتَاهَهُ ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا سِتْرًا ، فَجَاءَتْ حَفَصَةُ فَقَعَدَتْ عَلَى الْبَابِ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حاجَتَهُ ، فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ سُؤْتَنِي ، أَجَامِعَتْهَا فِي يَتِي؟ أَوْ كَمَا قَالَتْ . قَالَ : وَحَرَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . أَوْ كَمَا قَالَ .

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٨٥/٨ مِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بْنِهِ ، وَعَزَّاهُ السِّيَوْطِيُّ فِي الْدَرْمَشُورِ ٦/٢٣٩ إِلَى ابْنِ مَرْدُوبِهِ .

(٢) ذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٨٦/٨ عَنِ الْمُصْنِفِ ، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقَنِيُّ ٤/٤٠ ، وَالْبَهْفِيُّ ٧/٣٥٠ مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبِهِ ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ١٤٧٣ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِهِ ، وَأَخْرَجَهُ الطِّبَالِسِيُّ ٢٧٥٧ مِنْ الْبَخَارِيِّ (٤٩١١) ، وَابْنِ مَاجَهَ (٢٠٧٣) ، مِنْ طَرِيقِ هَشَامِ بْنِهِ ، وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ فِي الْمُصْنِفِ (١١٣٦٣) ، وَالْبَخَارِيِّ (٥٢٦٦) ، وَمُسْلِمٌ (١٤٧٣) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِهِ .

(٣) فِي ت ١ : « فِيهِ » .

١٥٨/٢٨

/ حَدَّثَنَا بْشُرٌ ، قَالَ : ثَنَا سَعِيدٌ ، قَالَ : ثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ : ﴿يَتَأْبِيَ الَّذِي لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُ تَبَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ . قَالَ : كَانَ حَرَمَ فَتَاهَ الْقِبْطِيَّةُ أُمُّ وَلِدِهِ إِبْرَاهِيمَ ، يُقَالُ لَهَا : مَارِيَّةُ . فِي يَوْمِ حَفْصَةَ ، وَأَسْرَى ذَلِكَ إِلَيْهَا ، فَأَطْلَعَتْ عَلَيْهِ عَائِشَةَ ، وَكَانَتَا تَظَاهِرَانِ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَحَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ لَهُ مَا حَرَمَ عَلَى نَفْسِهِ ، فَأَمِرَ أَنْ يَكْفُرَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعُوْتَبَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلِلَةً أَيْمَنَكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَانَكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ . قَالَ قَتَادَةُ : وَكَانَ الْحَسْنُ يَقُولُ : حَرَمَهَا عَلَيْهِ ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهَا كُفَّارَةً يَمِينًا<sup>(١)</sup> .

حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، [٤٨/٣١ و ] قَالَ : ثَنَا ابْنُ ثُورٍ ، عَنْ مُعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَمَهَا ، يَعْنِي جَارِيَتَهُ ، فَكَانَتْ يَمِينًا<sup>(٢)</sup> .

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : ثَنَا أَبِي ، قَالَ : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزَّهْرَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : مَنِ الْمَرْأَتَانِ ؟ قَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ . وَكَانَ بَدْءُ الْحَدِيثِ فِي شَأنِ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ الْقِبْطِيَّةِ ، أَصَابَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ فِي يَوْمِهَا ، فَوَجَدَتْهُ حَفْصَةُ ، فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَقَدْ جَئْتَ إِلَيَّ شَيْئًا فَرِئَا<sup>(٣)</sup> ، مَا جَئْتَ إِلَيَّ أَحَدٌ مِّنْ أَزْوَاجِكَ ، فِي يَوْمِي ، وَفِي دَوْرِي ، وَعَلَى فِرَاشِي ! قَالَ : « أَلَا تَرَضِينَ أَنْ أُحْرِمَهَا فَلَا أُقْرِبُهَا ؟ » . قَالَتْ : بَلِي . قَالَ : فَحَرَمَهَا . وَقَالَ : « لَا تَذَكِّرِي ذَلِكَ لِأَحَدٍ ». فَذَكَرَتْهُ لِعَائِشَةَ ، فَأَظَاهَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ عَلَيْهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ : ﴿يَتَأْبِيَ الَّذِي لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُ تَبَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ . الْآيَاتُ كُلُّهَا . فَبَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَفَرَ يَمِينَهُ ، وَأَصَابَ جَارِيَتَهُ<sup>(٤)</sup> .

(١) عزاه السيوطي في الدر المنشور ٦/٢٤٠ إلى عبد بن حميد دون قول الحسن.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢٠١/٢ عن معمراً عن قتادة.

(٣) سقط من : ص ، م ، ت ، ١ ، ت ، ٢ ، ت ، ٣ .

(٤) ذكره ابن كثير في تفسيره ٨/١٨٦ عن المصنف ، وعزاه السيوطي في الدر المنشور ٦/٢٣٩ إلى المصنف وابن المنذر .

وقال آخرُون : بل كان ذلك شرائب يشربُه ، وكان يعجبُه ذلك .

### ذكر من قال ذلك

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا شعبة ، عن قيسِ بنِ مسلم ، عن عبدِ اللهِ بنِ شدَّادِ بنِ الهاِدِ ، قال : نزلت هذه الآيَةُ فِي شرابٍ : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِي لَمْ تَحْرِمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ تَبَغَّى مَرْضَاتَ أَرْوَاحِكُمْ ﴾ .

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا أبو قَطَنِ البَغْدَادِيُّ عَمْرُو بْنُ الْهَيْشَمِ ، قال : ثنا شعبة ، عن قيسِ بنِ مسلم ، عن عبدِ اللهِ بنِ [٤٨ / ٣١] شدَّادِ مثْلَهِ .

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا أبو قَطَنِ ، قال : ثنا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قال : نزلت فِي شرابٍ .

والصوابُ من القول فِي ذلك أَنْ يُقَالَ : كَانَ الَّذِي حَرَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نفسيه شيئاً كَانَ اللَّهُ قدْ أَحَلَهُ لَهُ . فَجَاءَتْ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَانَ جَارِيَتَهُ ، وَجَاءَتْ أَنْ يَكُونَ كَانَ شرائبَ مِنَ الْأَشْرَبَةِ ، وَجَاءَتْ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ ذَلِكَ ، غَيْرَ أَنَّهُ أَيُّ ذَلِكَ كَانَ ، فَإِنَّهُ تحرِيمٌ شَيْءٍ كَانَ لَهُ حَلَالًا ، فَعَاتَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذَكْرُهُ عَلَى تحرِيمِهِ عَلَى نفسيه مَا كَانَ قَدْ أَحَلَهُ ، وَبَيْنَ تَحْلِلَةِ يَمِينِهِ ، فِي يَمِينِ كَانَ حَلْفٌ بِهَا مَعَ تحرِيمِهِ مَا حَرَمَ عَلَى نفسيه .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : وَمَا بِرْهَانُكَ عَلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ حَلْفٌ مَعَ تحرِيمِهِ مَا حَرَمَ ، فَقَدْ عَلِمْتَ / قَوْلَ مَنْ قَالَ : لَمْ يَكُنْ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ غَيْرُ التحرِيمِ ، وَأَنَّ التحرِيمَ هُوَ ١٥٩ / ٢٨ الْيَمِينُ ؟ قَيلَ : إِنَّ الْبَرهَانَ عَلَى ذَلِكَ وَاضْطَرَرَ ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يُعْقَلُ فِي لُغَةِ عَرَبِيَّةٍ وَلَا أَعْجمِيَّةٍ ، أَنْ قَوْلَ الْقَائِلِ لِجَارِيَتَهُ أَوْ طَعَامِهِ أَوْ شرابِهِ : هَذَا عَلَى حِرَامٍ . يَمِينٌ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ غَيْرُ مَعْقُولٍ ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ الْيَمِينَ غَيْرَ قَوْلِ الْقَائِلِ لِلشَّيْءِ الْحَلَالِ لَهُ : هُوَ عَلَى حِرَامٍ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ صَرَّحَ مَا قَلَنا ، وَفَسَدَ مَا خَالَفَهُ .

وبعده ، فجائَرْ أَن يَكُون تحرِيمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَرَمَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْحَلَالِ الَّذِي كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَحَلَّهُ لَهُ يَمِينٌ ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ : ﴿لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ معناه : لَمْ تَخْلُفْ عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ أَلَّا تَقْرِبَهُ ، فَتُحِرِّمُهُ عَلَى نَفْسِكَ بِالْيَمِينِ ؟

وَإِنما قلنا : إِن [٤٨/٣٢] النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَمَ ذَلِكَ ، وَحَلَّفَ مَعَ تحرِيمِهِ ؛ لَمَ حَدَّثَنَا الحَسْنُ بْنُ قَزَّاعَةَ ، قَالَ : ثَنَا مَسْلِمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ ، عَنْ دَاوَدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحْرَمَ ، فَأَمِرَّ<sup>(١)</sup> فِي الْإِلَاءِ<sup>(٢)</sup> بِكُفَّارَةَ ، وَقِيلَ لَهُ فِي التَّحْرِيمِ : ﴿لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ .

وَقَوْلُهُ : ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ . يَقُولُ تَعَالَى ذَكْرُهُ لَهُمْ : وَاللَّهُ غَفُورٌ<sup>(٣)</sup> يَا مُحَمَّدُ لِذَنْبِ التَّائِبِينَ مِنْ عَبَادِهِ<sup>(٤)</sup> مِنْ ذَنْبِهِمْ<sup>(٥)</sup> ، وَقَدْ غَفَرَ لَكَ تَحْرِيمَكَ عَلَى نَفْسِكَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ، رَحِيمٌ بِعِبَادِهِ أَنْ يُعَاقِبَهُمْ عَلَى مَا قَدْ تَابُوا مِنْهُ مِنَ الذَّنْبِ بَعْدَ التَّوْبَةِ .

**القول في تأويل قوله عز وجل :** ﴿فَذَرْنَاهُ مَوْلَكُكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَكُكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ .

قال أبو جعفر رَحِيمُهُ اللَّهُ : يَقُولُ تَعَالَى ذَكْرُهُ : قَدْ يَئِنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ تَحْلَلَ أَيْمَانِكُمْ ، وَخَدَّهَا لَكُمْ أَيْمَانُ النَّاسِ ، ﴿وَاللَّهُ مَوْلَكُكُمْ﴾ : يَتُولَّكُمْ بِنَصْرِهِ أَيْمَانُهُ الْمُؤْمِنُونَ ، وَهُوَ الْعَلِيمُ بِمَا يَصْنَعُ خَلْقَهُ ، الْحَكِيمُ فِي تَدْبِيرِ إِيَّاهُمْ ، وَصَرَفَهُمْ فِيمَا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ .

**القول في تأويل قوله عز وجل :** [٤٨/٣٢] ﴿وَلَذِ أَسْرَ النَّبِيِّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ

(١) في الأصل : « بالإلاء ». .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٠٧٢) ، والترمذى (١٢٠١) ، وابن حبان (٤٢٧٨) ، والبيهقى ٣٥٢/٧ من طريق الحسن به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنشور ٦/٢٤٢ إلى ابن مردوه .

(٣) في الأصل : « رحيم ». .

(٤) سقط من : الأصل .

حَدَّيْشًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَيْرُ .

قال أبو جعفر رحمة الله : يقول تعالى ذكره : وإذ أسرَ النبِيُّ مُحَمَّدٌ إلى بعضِ أَرْوَاجِهِ . وهو في قولِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَاتَادَةَ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ والشَّعْبِيِّ وَالضَّحَاكِ بْنِ مَزَاحِمَ : حَفْصَةُ . وقد ذَكَرْنَا الْرِوَايَةَ بِذَلِكَ .

وقوله : ﴿ حَدِيثٌ ﴾ . والحديثُ الذي أسرَ إليها في قولٍ هؤلاء ، هو قوله لمن أسرَ إليه ذلك من أزواجِه ، تحريمُ فتاته ، أو ما حرمَ على نفسه ، مما كان الله عزوجل قد أحَله له ، وخالفه على ذلك في قوله لها : « لا تذكُرى ذلك لأحدٍ ﴾ .

١٦٠/٢٨ / وقوله : ﴿ فَلَمَّا نَبَاتَ يِهِ ﴾ . يقول تعالى ذكره : فلما أخبرت بالحديث الذى أسر إليها رسول الله ﷺ صاحبتها ، ﴿ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ . يقول : وأظهر الله نبيه محمدًا ﷺ على أنها قد أنبأت بذلك صاحبتها .

وقوله : ﴿عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَغْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾ . اختلَفت القراءة في قراءة ذلك فقرأته عامة قرأة الأمصار غير الكسائي : ﴿عَرَفَ﴾ بتضدييد الراء<sup>(١)</sup> ، بمعنى : عرف النبي عليه عليه السلام حفصة بعض ذلك [٤٨/٣٢] الحديث ، وأخبرها به . وكان الكسائي ذكر عن الحسن البصري وأبي عبد الرحمن الشامي وقتادة ، أنهم قرءوا ذلك : (عَرَفَ) بتخفيف الراء<sup>(٢)</sup> ، بمعنى : عرف لحفصة بعض ذلك الفعل الذي فعلته من إفشاءها سره وقد استكتمتها إياته . أى : غضب من ذلك عليها رسول الله عليه عليه السلام ، وجازاها عليه . من قول القائل لمن أساء إليه : لاؤْعِرْفُ لَكَ يَا فَلَانُ مَا فَعَلْتَ . بمعنى :

(١) وهى قراءة نافع وابن كثير وعاصم وابن عامر وأبى عمرو وحمزة وأبى جعفر ويعقوب وخلف ، وقرأ الكسائي . (عَزَفْ) . ينظر الشتر ٢٩٠ / ٢

(٢) وبها قرأ طلحة وأبو عمرو في رواية هارون . البحر المحيط ٢٩٠/٨ .

لأجاز ينَّك عليه . وقالوا : وجازها رسول الله ﷺ على ذلك مِنْ فعلها بِأَنْ طَلَّقَهَا .

وأولى القراءتين في ذلك عندى بالصواب قراءةً مَنْ قرأه : ﴿ عَرَفَ بَعْضَهُ ﴾  
بتشديد الراء ، بمعنى : عَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ حفصة . يعني ما أَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهَا  
صاحبتها ؛ لِاجْمَاعِ الْحَجَةِ مِنَ الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> .

وقوله : ﴿ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضِهِ ﴾ . يقول : وَتَرَكَ أَنْ يُخْبِرَهَا بِعَضِ ذَلِكَ .

وبنحوِ الْذِي قلنا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ .

### ذَكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زِيدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ : قَوْلُهُ لَهَا : لَا تَذْكُرْهِ يَهُ ، ﴿ فَلَمَّا نَبَاتَ يَهُ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضِهِ ﴾ . وَكَانَ كَرِيمًا عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> .

وقوله : ﴿ فَلَمَّا نَبَاتَ يَهُ يَهُ ﴾ . يقول : فلما خَبَرَ حفصةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ بِمَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ مِنْ إِفْشَائِهَا سَرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ ، ﴿ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ [٤٨/٣٣] هَذَا ﴾ . يقول : قالتْ حفصةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا الْخَبَرَ وَأَخْبَرَكَ بِهِ ؟ ﴿ قَالَ نَبَاتَ الْعَلِيمُ الْخَيْرُ ﴾ . يقول تعالى ذَكْرُهُ : قَالَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّ اللَّهِ لِحَفْصَةَ : خَبَرَنِي بِالْعَلِيمِ الْخَيْرِ ، الْعَلِيمُ بِسَرَائِرِ عَبَادِهِ وَضَمَائِرِ قُلُوبِهِمْ ، الْخَيْرُ بِأَمْرِهِمْ ، الْذِي لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْئًا .

وبنحوِ الْذِي قلنا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ .

### ذَكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زِيدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَلَمَّا

(١) القراءتان كلاهما صواب .

(٢) فِي صِ، مِ، تِ١، تِ٢، تِ٣ : «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وَالْمَرْادُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ كَرِيمًا عَلَيْهِ.

بَنَاهَا يَهُ، قَالَتْ مَنْ أَبْنَاكَ هَذَا؟<sup>١</sup> : وَلَمْ تُشْكِ أَنَّ صَاحِبَتَهَا أَخْبَرَتْ عَنْهَا ، قَالَ : **«بَنَائِي الْعَلِيمُ الْخَيْرُ»**.

القولُ فِي تأوِيلِ قُولِهِ عَزَّ وَجَلَّ : **«إِنْ تُوَبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَّتْ قُلُوبُكُمْ وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجَبَرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ كَطِيفُرٌ»**.

قال أبو جعفر رحمة الله : يقول تعالى ذكره : إن توبا إلى الله أيتها المرأتان ، ١٦١/٢٨ فقد مالت قلوبكم إلى محبة ما كرهه رسول الله ﷺ ؛ [٤٨/٣٤ و ] من اجتنابه جاريه وتحريها على نفسيه ، أو تحريم ما كان له حلاً مما حرمها على نفسيه بسبب حفصة .

وبنحوِ الذى قلنا في ذلك قال أهل التأویل .

### ذَكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : ثَنِي أَبِي ، قَالَ : ثَنِي عَمِي ، قَالَ : ثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ فِي قُولِهِ : **«إِنْ تُوَبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَّتْ قُلُوبُكُمْ»** . يَقُولُ : زَاغَتْ قلوبكم . يَقُولُ : قد أَثْمَتْ قلوبكم<sup>(١)</sup> .

حدَثَنَا أَبُو حَمِيدٍ ، قَالَ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ وَاضِعٍ ، قَالَ : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ، عَنْ زُبَيْدٍ<sup>(٢)</sup> ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : كَنَا نَرَى أَنَّ قُولَهُ : **«فَقَدْ صَفَّتْ قُلُوبُكُمْ»** . شَيْءٌ هَيْئٌ<sup>(٣)</sup> ، حَتَّى سَمِعْتُ قَرَاءَةَ أَبْنِ مَسْعُودٍ : (إِنْ تُوَبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ رَاغَثْ قلوبكم)<sup>(٤)</sup> .

(١) عزاه السيوطي في الدر المشور ٢٤١/٦ إلى المصنف وابن مردوه .  
(٢) في ت ١ : «زيد» .

(٣ - ٤) في ت ١ : «هي مبين» ، وفي ت ٢ ، ت ٣ : «شيء عنى» .

(٤) تفسير مجاهد ص ٦٦٥ من طريق محمد بن طلحة به ، وعزاه السيوطي في الدر المشور ٢٤١/٦ إلى عبد بن حميد .

حدَّثنا بشْرٌ ، قال : ثنا يزِيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قوله : ﴿فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا﴾ . قال : مالت قلوبُكما .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن قتادةَ : ﴿فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا﴾ . أى : قد مالت قلوبُكما<sup>(١)</sup> .

حدَّثُ عن الحسينِ ، قال : سمعْتُ أبا معاذِ يقولُ : ثنا عبدٌ ، قال : سمعْتُ الضحاكَ يقولُ في قوله : ﴿فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا﴾ . يقولُ : زاغت .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا مهرانُ ، عن سفيانَ : ﴿صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا﴾ . قال : زاغت قلوبُكما .

حدَّثني يونسُ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ : قال اللهُ : ﴿وَإِنْ تُؤْبَأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا﴾ . قال : سرَّهما أَنْ يجتَبِ رسولُ اللهِ ﷺ جاريته ، وذلك لهما موافقٌ ، ﴿صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [٤٨/٣٤] إلى أَنْ سرَّهما ما كرِه رسولُ اللهِ ﷺ .

وقوله : ﴿وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ﴾ . يقولُ تعالى ذكره للتي أسرَ إليها رسولُ اللهِ ﷺ حدِيثَه ، والتى أفسَّرتُ إليها حدِيثَه ، وهو ما عائشةُ وحفصةُ رضيَ اللهُ عنَّهما .

وبنحوِ الذى قلنا في ذلك قال أهلُ التأويمِ .

**ذَكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ**

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن الزهرىٌّ ، عن عبدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي ثورٍ ، عن ابنِ عباسٍ ، قال : لم أزلْ حريصاً أَنْ أَسْأَلَ عمرَ

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٣٠٢/٢ عن معمر به، وعزاه السيوطي في الدر المنشور ٦/٢٤١ إلى عبد بن حميد.

عن المرأتين من أزواج رسول الله ﷺ اللتين قال الله جل شأنه : ﴿ إِن تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ . قال : فحج عمر وحجج معه ، فلما كان بعض الطريق عدل عمر وعدله معه بالإداوة ، ثم أتاني فسكت على يديه فتوضاً ، قلت : يا أمير المؤمنين ، من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله لهما : ﴿ إِن تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ؟ قال عمر : واعجبنا لك يا بن عباس . قال الزهرى : وكريه والله ما سأله عنه / ولم يكتئم . قال : هي حفصة وعائشة . قال : ثم أخذ يسوق الحديث ، فقال : كنا معشر قريش قوما نغلب النساء ، فلما قدمنا المدينة . ثم ذكر الحديث بطوله <sup>(١)</sup> .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا أشهب <sup>(٢)</sup> ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن علي بن حسين ، عن ابن عباس ، أنه سأله عمر بن الخطاب عن المظاهرين على رسول الله ﷺ ، فقال : عائشة وحفصة <sup>(٣)</sup> .

حدثنا يونس ، <sup>(٤)</sup> قال : أخبرنا ابن وهب <sup>(٥)</sup> ، قال : أخبرنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبيد بن حنين <sup>(٦)</sup> أنه [٤٨/٣٥] سمع ابن عباس يقول : مكثت سنة وأنا أردد أن أسأل عمر بن الخطاب عن المظاهرين فما أجد له موضعًا أسأله فيه ، حتى خرج حاجًا وصحيحته ، حتى إذا كان بمصر الظهران ذهب لحاجته ، وقال : أذر كنى بإداوة من

(١) أخرجه ابن سعد ١٨٢/٨ ، وأحمد ١٤٦/٣٤٦ (٢٢٢) ، ومسلم (٣٤/١٤٧٩) ، والترمذى (٣٣١٨) ، وابن حبان (٤٢٦٨) ، والبيهقي ٣٧/٧ من طريق معمربه ، وأخرجه البخارى (٢٤٦٨) ، والنسائي (٢١٣١) ، والبغوى في تفسيره ١٦٥/٨ من طريق الزهرى به .

(٢) فى الأصل : « ابن شهاب » ، وفي م : « ابن أشهب » . وينظر تهذيب الكمال ١٠٧/٢٧ .

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (١١٦١) من طريق مالك به ، وعزاه السيوطي في الدر المثور ٦/٢٣٩ إلى ابن المنذر .

(٤ - ٤) سقط من : الأصل .

(٥) فى الأصل : « حسن » ، وفي ت ٢ ، ت ٣ : « جبير » . وينظر تهذيب الكمال ١٩٧/١٩ .

ماء . فلما قضى حاجته ورجع أتيته بالإداوة أصبعها عليه ، فرأيَتُ موضعًا ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، من المرأتان المتظاهرتان على رسول الله ﷺ ؟ فما قضيَتْ كلامي حتى قال : عائشةٌ وحفصةٌ<sup>(١)</sup> .

حدَثَنا ابنُ بشَّارٍ وابنُ المثنى ، قالا : ثنا عمُرُ بْنُ يُونسَ ، قال : ثنا عكرمةُ بْنُ عمارٍ ، قال : ثنا سماكُ أبُو زُمَيلٍ ، قال : ثني عبدُ اللَّهِ بْنُ عباسٍ ، قال : ثني عمُرُ بْنُ الخطابِ ، قال : لما اعترَضَ نبيُّ اللَّهِ ﷺ نساءَ ، دخلتُ عليه وأنا أرى في وجهِه الغضبَ ، فقلتُ : يا رسولَ اللَّهِ ، ما شقَّ عليكِ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ ، فلئن كنْتَ طَلَقْتَهُنَّ فإنَّ اللَّهَ معكَ ، وملائكتَهُ ، وجبريلَ وميكائيلَ ، وأنا وأبُو بَكْرٍ معكَ ، وقلَّما تكلَّمْتُ - وأحمدُ اللَّهَ - بكلامٍ ، إلا رجوتُ أن يكونَ اللَّهُ مصدِّقَ قولي ، فنزلتْ هذه الآيةُ ؛ آيةُ التخييرِ : ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقْتَنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ، أَزْوَجَا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾ [التحريم : ٥] ، ﴿وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجَبَرِيلُ﴾ الآية . وكانت عائشةُ ابنةُ أبِي بَكْرٍ وحفصةُ تظاهران على سائرِ نساءِ النبيِّ ﷺ تهباً<sup>(٢)</sup> .

حدَثَتْ عن الحسينِ ، قال : سمعْتُ أبا معاذِ يقولُ : ثنا عبيدٌ ، قال : سمعْتُ الضحاكَ يقولُ في قوله : ﴿وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ﴾ . يقولُ : على معصيةِ النبيِّ ﷺ وأذاه .

[٤٨/٣٥-٤٩] حدَثَني يُونسُ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ : قال ابنُ عباسٍ لعمرَ : يا أميرَ المؤمنين ، إنِّي لأُريدُ أَنْ أسألكَ عنْ أَمْرٍ ، وإنِّي لأَهابُكَ . قال : لا تهبني<sup>(٣)</sup> . فقال : مَنِ الْتَّانِ تظاهرتا على رسولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قال : عائشةٌ وحفصةٌ .

(١) أخرجه ابن سعد ١٨٥/٨ ، والبخاري (٤٩١٥) ، ومسلم (٣٣/١٤٧٩) من طريق سفيان به ، وأخرجه مسلم (٣١/١٤٧٩) من طريق ابن وهب ، عن سليمان بن بلاط ، عن يحيى به .

(٢) أخرجه مسلم (٣٠/١٤٧٩) ، والبغوي في تفسيره ١٦٧/٨ من طريق عمر بن يونس به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٤٢/٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه .

(٣) في الأصل : « تهابني » .

وقوله : ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَانَا﴾ . يقول : فإنَّ اللَّهَ هوَ ولِيهِ وناصِرُهُ<sup>(١)</sup> عليهما ، وعلىٌ كُلُّ مَنْ بَغَاهُ سُوءًا ، ﴿وَجَبَرِيلُ﴾ . يقول : وجَبَرِيلُ أَيْضًا ولِيهِ وناصِرُهُ<sup>(٢)</sup> ، ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . يقول : وخِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ أَيْضًا مَوْلَاهُ وناصِرُهُ . وقيل : عَنِي بصالح المؤمنين في هذا الموضع أبو بكر وعمر رضى الله عنهمَا .

### ذكْرٌ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَثَنِي عَلَى بْنُ الْحَسِينِ<sup>(٣)</sup> الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَابِ ، عَنْ مَجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . قَالَ : عَمْرٌ .

/ حدَثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ ، قَالَ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ وَاضْعِفِ ، قَالَ : ثَنَا عَبِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ ، عَنْ ١٦٣/٢٨ الصَّحَافِ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . قَالَ : خِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ ؛ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ<sup>(٤)</sup> وعمر .

حدَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي<sup>(٥)</sup> إِسْرَائِيلَ ، قَالَ : ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيِّنَانِي<sup>(٦)</sup> ، مِنْ قَرِيَةِ بَمْرُو ، يَقَالُ لَهَا : سِيَّنَانٌ<sup>(٧)</sup> . عَنْ عَبِيدِ بْنِ سَلِيمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الصَّحَافَ بْنَ مَزَاحِمٍ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . قَالَ : أَبُو بَكْرٍ وعمر .

حدَثَتْ عَنِ الْحَسِينِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مَعاذِ يَقُولُ : ثَنَا عَبِيدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ

(١) سقط من : ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ .

(٢) في ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : «الحسن» .

(٣) في م : « وأبُو بَكْرٍ وعمر » .

والأثر أخرجه أَحْمَدُ فِي فَضَائِلِ الصَّحَافَةِ (٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ يَمَانٍ بِهِ . وَيَنْظَرُ زَادُ الْمَسِيرِ ٨/٣١٠ .

(٤) يَنْظَرُ تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ٨/٩٢ .

(٥) سقط من : ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ .

(٦) في الأصل ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « الشَّيَّانِي » . يَنْظَرُ تَهْذِيبَ الْكَمَالِ ٢٢/٥٤ .

(٧) في ت ٢ ، ت ٣ : « شَيْبَانٌ » .

الضحاك يقول في قوله : ﴿ وَصَلَحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . يقول : وخيار المؤمنين .

وقال آخرون : عن بصالح المؤمنين الأنبياء صلواث الله عليهم .

### ذكر من قال ذلك

[٤٨/٣٦] حدثنا بشير ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قنادة قوله :

﴿ وَصَلَحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . قال : هم الأنبياء .

حدثنا ابن عبد الأعلى ، قال : ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن قنادة في قوله :

﴿ وَصَلَحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . قال : هم الأنبياء <sup>(١)</sup> .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا مهران ، عن سفيان : ﴿ وَصَلَحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .  
قال : الأنبياء <sup>(٢)</sup> .

والصواب من القول في ذلك عندي أن قوله : ﴿ وَصَلَحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . وإن  
كان في لفظ واحد ، فإنه في معنى الجمع ، وهو بمعنى <sup>(٣)</sup> قوله : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي  
خُسْرٍ ﴾ [العصر : ٢] . فـ «الإنسان» وإن كان في لفظ واحد ، فإنه بمعنى الجمع ،  
ونظير قول الرجل : لا يقرئي <sup>(٤)</sup> إلا قارئ القرآن . فقارئ القرآن وإن كان في اللفظ  
واحداً ، فمعناه الجمع ؛ لأنه قد أذن لكل قارئ القرآن أن يقرئه ، واحداً كان أو  
جماعاً .

وقوله : ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ . يقول : والملائكة مع جبريل وصالح  
المؤمنين لرسول الله عليه السلام أعواز على من آذاه وسأله وأراد مساءته .

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/٣٠ عن معمر به .

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره ١٨/١٨ .

(٣) بعده في الأصل : «نظير» .

(٤) في م : «تقرير». يقال : الإنسان يقرى فلاناً بقوله ، ويقرى سبيلاً ، ويقروه ، أى : يتبعه . اللسان (ق رى) .

والظهير في هذا الموضع بلفظ واحد في معنى جمع ، ولو أخرج بلفظ الجمع  
لقليل : والملائكة بعد ذلك ظهرا .

وكان ابن زيد يقول في ذلك ما حديثنا به يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ،  
قال : قال ابن زيد في قوله : ﴿ وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . قال : وبدأ صالح المؤمنين هلها قبل الملائكة ، قال : ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ .

القول في تأويل قوله عز وجل : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ﴾ [٤٨/٣٦] مُسْلِمَتِ مُؤْمِنَتِ قَنِينَتِ تَبَيَّنَتِ عَيْدَاتِ سَيِّحَتِ ثَبَيَّتِ وَأَنْكَارَا ﴿ ٥ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمة الله : يقول تعالى ذكره : عسى رب محمد إن طلقكن  
معشر أزواج محمد ﷺ أن يبدلها منك أن أزواجا خيرا منك .

وقيل : إن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ تحذيرا من الله عز وجل نساءه  
لما اجتمعن عليه في العيرة .

١٦٤/٢٨

### / ذكر من قال ذلك

حدثنا أبو كريب ويعقوب بن إبراهيم ، قالا : ثنا هشيم <sup>(١)</sup> ، قال : أخبرنا حميد  
الطويني ، عن أنس بن مالك ، قال : قال عمر بن الخطاب : اجتمع على رسول الله ﷺ  
نساؤه في العيرة ، فقلت لهن : عسى ربكم أن يبدلهم أزواجا خيرا منك .  
قال : فنزل كذلك <sup>(٢)</sup> .

حدثنا يعقوب ، قال : ثنا ابن علي ، عن حميد ، عن أنس ، عن عمر ، قال :

(١) في الأصل : « هشام » .

(٢) أخرجه النسائي (١١٦١) عن يعقوب به ، وأخرجه البخاري (٤٩١٦) من طريق هشيم به .

بلغني عن بعض أمهاتنا ، أمهات المؤمنين ، شدّة على رسول الله ﷺ ، وأذاهُنَّ إِيَّاهُ ، فاستقرّتْهُنَّ امرأةً امرأةً ، أعظُّها وأنهاها عن أذى رسول الله ﷺ ، وأقول : إن أئيَّتْنَ أبدَلَهُ اللَّهُ خيرًا منكُنَّ . حتى أتيتْ - حسبُّتْ أنه قال : على زينب - فقالتْ : يا بن الخطاب ، أما في رسول الله ﷺ ما يعُظُّ [٤٨/٣٧] نساءه حتى تعظُّهُنَّ أنتْ ؟ فأمسكْتُ ، فأنزلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ هذه الآية : ﴿عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَقْتُكُنَّ أَن يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾ .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا ابنُ أبي عدىٌ ، عن حميد ، عن أنسٍ ، قال : قال عمرُ ابنُ الخطابِ : بلغني عن أمهاتِ المؤمنين شيءٌ ، فاستقرّتْهُنَّ أقولُ : لَكُنْنَ عن رسولِ الله ﷺ أو لِيُبَدِّلَنَّ اللَّهُ أَزْوَاجًا خيرًا منكُنَّ ، حتى أتيتْ على إحدى أمهاتِ المؤمنين ، فقالتْ : يا عمرُ ، أما في رسولِ الله ﷺ ما يعُظُّ نساءه حتى تعظُّهُنَّ أنتْ ؟ فكفَّتُ ، فأنزلَ اللَّهُ تعالى ذكره هذه الآية : ﴿عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَقْتُكُنَّ أَن يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ﴾ الآية<sup>(١)</sup> .

واختلفت القراءة قوله : ﴿أَن يُبَدِّلَهُ﴾ ؛ فقرأ ذلك بعض قراءة مكة والمدينة والبصرة بتشديد الدال : (يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا) من «التبديل»<sup>(٢)</sup> . وقرأه عامّة قراءة الكوفة : ﴿يُبَدِّلَهُ﴾ بتحقيق الدال من «الإبدال»<sup>(٣)</sup> .

والصواب من القول في ذلك أنهما قراءتان معروفتان صحيحتا المعنى ، فبأيّتِهما قرأ القارئ فمصيبٌ .

وقوله : ﴿مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ﴾ . يعني : خاضِعاتٍ لله بالطاعة ، ﴿مُؤْمِنَاتٍ﴾ . يعني :

(١) أخرجه ابن أبي حاتم - كما في تفسير ابن كثير ١٩٢/٨ - من طريق حميد به .

(٢) قرأ بها نافع وأبو عمرو وأبو جعفر . ينظر النشر ٢/٢٣٦ .

(٣) قرأ بها ابن كثير وعاصم وابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف . ينظر المصدر السابق .

مصدقات بالله ورسوله .

وقوله : ﴿ قَنِيتٌ ﴾ . يقول : مطیعات لله عز وجل .

كما حددنا ابن عبد الأعلى ، قال : ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن قتادة قوله :

﴿ قَنِيتٌ ﴾ . مطیعات <sup>(١)</sup> .

حدّثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قول الله عز وجل : ﴿ قَنِيتٌ ﴾ . قال : مطیعات .

وقوله : ﴿ تَبَكَّرْتُ ﴾ . يقول : راجعات إلى ما يحبه [ الله منهن من طاعته عما يكره منهن ، ﴿ عَيْدَاتٍ ﴾ . يقول : متذللات لله بالطاعة .

وقوله : ﴿ سَيِّحَتٌ ﴾ . يقول : صائمات .

واختلف أهل التأویل في معنى قوله : ﴿ سَيِّحَتٌ ﴾ ؛ فقال بعضهم : معنى ذلك : صائمات <sup>(٢)</sup> .

**ذكر من قال ذلك**

حدّثني محمد بن سعيد ، قال : ثني أبي ، قال : ثني عمى ، قال : ثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قوله : ﴿ سَيِّحَتٌ ﴾ . قال : صائمات <sup>(٣)</sup> .

/ حدّثنا بشير ، قال : ثنا يزيد ، عن قتادة قوله : ﴿ سَيِّحَتٌ ﴾ .  
قال : صائمات .

حدّثنا ابن عبد الأعلى ، قال : ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن قتادة ، قال :

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٣٠٢/٢ عن معمر به ، وعزاه السيوطي في الدر المثور ٦/٢٤٤ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) في ت ٢ ، ت ٣ : « صادقات » .

(٣) ذكره القرطبي في تفسيره ١٨/١٩٣ ، وابن كثير في تفسيره ٨/١٩٣ .

السائحة الصائمات<sup>(١)</sup>.

حدَّثَنَا عن الحسين ، قال : سِمِعْتُ أبا معاذِ يقولُ : ثنا عبيدٌ ، قال : سِمِعْتُ الصحَاكَ يقولُ في قوله : ﴿سَيَحَّتٍ﴾ : يعني صائمات<sup>(٢)</sup> .  
وقال آخرون : السائحة المهاجرات .

ذكرٌ من قال ذلك

حدَّثَنَا إسحاقُ بْنُ أبِي إسرايْلَ ، قال : ثنا عبدُ العزيزِ بْنُ محمدٍ<sup>(٣)</sup> الدراورديُّ ،  
عن زيدِ بْنِ أسلمَ ، قال : السائحة الصائمات<sup>(٤)</sup> .

حدَّثَنِي يونسُ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ في قوله :  
﴿سَيَحَّتٍ﴾ . قال : مهاجراتٍ ، ليس في القرآن ، ولا في أمّةٍ مُحَمَّدٍ سياحةٌ إلَّا  
المهجرة ، وهي التي قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿الشَّكِحُونَ﴾<sup>(٥)</sup> [التوبه : ١١٢] .  
وقد يئن الصواب من القول في معنى السائحين ، فيما مضى قبل بشواهده ،  
مع [٤٨/٣٨] ذكرنا أقوال المخالفين فيه ، فكرهنا إعادةَه<sup>(٦)</sup> .

وكان بعضُ أهلِ العربية<sup>(٧)</sup> يقولُ : نرى أنَّ الصائم إلَّا شَمِي سائحاً لأنَّ السائحة  
لا زادَ معه ، وإنما يأكلُ حيثُ يجدُ الطعام ، فكأنه أخذَ من ذلك .

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٣٠٢/٢ عن معمر به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٤٤ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره ٨/١٩٣ .

(٣) في الأصل : « عمر » .

(٤) ذكره البغوي في تفسيره ٨/١٦٨ ، والقرطبي في تفسيره ١٨/١٩٣ ، وابن كثير في تفسيره ٨/١٩٣ .

(٥) ذكره ابن كثير في تفسيره ٨/١٩٣ .

(٦) ينظر ما تقدم في ١٢/١٠٥ - ١٥٠ .

(٧) هو الفراء في معانى القرآن ٣/٦٧ .

وقوله : ﴿ ثَبَتِ﴾ وَهُنَّ الْلَّوَاتِي قَدْ افْتَرَغُنَّ <sup>(١)</sup> وَذَهَبَتْ عُذْرَتُهُنَّ ، ﴿ وَأَنْكَارًا﴾ وَهُنَّ الْلَّوَاتِي لَمْ يُجَامِعُنَّ ، وَلَمْ يُفْتَرَغُنَّ .

القول في تأويل قوله عز وجل : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَّا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوَّدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَئِكَةٌ غِلَاظٌ شَدَادٌ لَا يَعْصُمُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَقْعُلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ ﴾ .

قال أبو جعفر رحمة الله : يقول تعالى ذكره : يائيا الذين صدقوا الله ورسوله : ﴿ قُوَّا أَنفُسَكُمْ﴾ . يقول : علموا بعضكم بعضاً ما تيقون به من تعلمونه النار ، وتدفعونها به عنه إذا عمل به من طاعة الله ، واعملوا بطاعة الله .

وقوله : ﴿ وَأَهْلِكُمْ نَارًا﴾ . يقول : علموا أهليكم من العمل بطاعة الله ما يقون به أنفسهم من النار .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

### ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن بشار ، [ ٤٨ / ٣٨ ] قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن منصور ، عن رجل ، عن علي بن أبي طالب في قوله : ﴿ قُوَّا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوَّدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ . قال : علموهم ، أذبوهم <sup>(٢)</sup> .

/ حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا مهران ، عن سفيان ، عن منصور ، عن رجل ، عن <sup>٢٨ / ١٦٦</sup>

(١) افتزع اليُكْرَ : اقضها ، والفرعنة : دمها ، وقيل له : افتزع ؛ لأنَّه أول جماعتها . اللسان ( فرع ) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٣٠٣ / ٢ عن سفيان به ، وأخرجه الحاكم ٤٩٤ / ٢ من طريق سفيان عن منصور عن ربى بن حمزة ، وعزاه السيوطي في الدر المثمر ٢٤٤ / ٦ إلى الغريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر ، والبيهقي في المدخل من قول على .

عَلَىٰ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : ﴿فُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيَّكُمْ نَارًا﴾ . يقول : أَدْبُوهُمْ وَعَلَّمُوهُمْ .

حدَّثَنِي الحَسِينُ<sup>(١)</sup> بْنُ يَزِيدَ الطَّحَانُ ، قَالَ : ثَنا سَعِيدُ بْنُ خُثَيْفٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْضَّبْئِ ، عَنْ الْحَكْمِ ، عَنْ عَلَىٰ مَثْلَهِ .

حدَّثَنِي عَلَىٰ ، قَالَ : ثَنا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : ثَنِي مَعاوِيَةُ ، عَنْ عَلَىٰ ، عَنْ أَبِنِ عَبَاسٍ قَوْلَهُ : ﴿فُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيَّكُمْ نَارًا﴾ . قَالَ : اعْمَلُوا بِطَاعَةِ اللَّهِ ، وَاتَّقُوا مَعَاصِي اللَّهِ ، وَمَرُوا أَهْلِيَّكُمْ بِالذِّكْرِ ، يُنْجِيكُمْ<sup>(٢)</sup> اللَّهُ مِنَ النَّارِ<sup>(٣)</sup> .

حدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرٍ ، قَالَ : ثَنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : ثَنا عَيسَى ، وَحدَّثَنِي الْحَارِثُ ، قَالَ : ثَنا الْحَسِينُ ، قَالَ : ثَنا وَرْقَاءُ ، جَمِيعًا عَنْ أَبِنِ أَبِي نَجِيْحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ : ﴿فُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيَّكُمْ نَارًا﴾ . قَالَ : اتَّقُوا اللَّهَ ، وَأَوْصُوا<sup>(٤)</sup> أَهْلِيَّكُمْ بِتَقْوَىِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> .

حدَّثَنَا بَشْرٌ ، قَالَ : ثَنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثَنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ : ﴿فُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيَّكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا أَنَّاسٌ وَالْحِجَارَةُ﴾ . قَالَ : قَالَ : تَقِيهِمْ ؛ أَنْ تَأْمِرُهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ذَكْرُهُ ، وَتَنْهَاهُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ ، وَأَنْ تَقْوِيمَهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ ، تَأْمِرُهُمْ بِهِ ، وَيُسَاعِدُهُمْ عَلَيْهِ ، إِذَا رَأَيْتَ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعْصِيَّةً قَرْغَتَهُمْ<sup>(١)</sup> عَنْهَا ، وَزَجَرْتَهُمْ عَنْهَا .

حدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : ثَنا أَبُنُ ثُورٍ ، عَنْ مُعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ : ﴿فُوَا

(١) فِي الأَصْلِ : «الْحَسِين» .

(٢) فِي مِ : «يُنْجِيكُمْ» .

(٣) عَزَّاهُ السِّيَوْطِيُّ فِي الدَّرْسِ المُشَوَّرِ ٦/٤٤ إِلَى الْمَصْنُفِ وَابْنِ الْمَنْذِرِ .

(٤) فِي الأَصْلِ : «أَرْضَوْا» .

(٥) تَفْسِيرُ مُجَاهِدٍ ص ٦٦٥ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْفَرِيَانِي - كَمَا فِي تَغْلِيقِ التَّعْلِيقِ ٤/٣٤٥ - وَعَزَّاهُ السِّيَوْطِيُّ فِي الدَّرْسِ المُشَوَّرِ ٦/٤٤ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ .

(٦) فِي مِ : «رَدَعْتُهُمْ» .

**أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا** ﴿٤٨﴾ . قال : مُرُوهم بطاعة الله ، [٣٩/٤٨] وانهواهم عن  
معصيتها <sup>(١)</sup> .

وقوله : **وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ** ﴿٤٩﴾ . يقول : حطبها الذى يوقد على هذه  
النار ، بنو آدم وحجارة الكبيريت .

وقوله : **عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ** ﴿٥٠﴾ . يقول : على هذه النار ملائكة من  
ملائكة الله ، غلاظ على أهل النار ، شداد عليهم ، **لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ** ﴿٥١﴾ .  
يقول : لا يخالفون الله فى أمره الذى يأمرهم به ، **وَيَقْعُلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ** ﴿٥٢﴾ . يقول :  
ويتهون إلى ما يأمرهم به ربهم .

القول في تأويل قوله عز وجل : **يَكَاهُمَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا نَعْنَدُرُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا تُخَرَّجُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ** ﴿٥٣﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يقول تعالى ذكره مخبراً عن قوله <sup>(٢)</sup> يوم القيمة للذين  
جحدوا وحدانيته في الدنيا : يأيها الذين كفروا بالله **لَا نَعْنَدُرُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا تُخَرَّجُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ** . يقول : يقال لهم : إنما ثابون اليوم ، وذلك يوم القيمة ، وتعطون  
جزاء أعمالكم التي كنتم في الدنيا تعملون ، فلا تطلبوا العاذير منها .

القول في تأويل قوله عز وجل : **يَكَاهُمَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةَ نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَدْخُلَكُمْ جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ يَوْمَ لَا يُخَرِّي اللَّهُ أَلَيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا / مَعَهُ تُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتَيْمَ لَنَا تُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴿٥٤﴾ .

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٣٠٣/٢ عن معمر به ، وعزاه السيوطي في الدر المشور ٦/٢٤٤ إلى عبد بن حميد .

(٢) في الأصل : « فعله » .

قال أبو جعفر رِحْمَهُ اللَّهُ : يقولُ تَعَالَى ذَكْرُهُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللَّهَ ۝ تُبُوَا إِلَى اللَّهِ ۝ . يقولُ : ارْجِعُوا مِنْ ذُنُوبِكُمْ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ ، وَإِلَى مَا يُرِضِيهِ عَنْكُمْ ، ۝ تَوْبَةً نَصُوْحًا ۝ . يقولُ : رَجُوْعًا لَا تَعُودُونَ فِيهِ ۝ أَبْدًا .  
وَبِنَحْوِ الَّذِي قَلَّنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ .

### ذَكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ

حدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِّيِّ ، قال : ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عنْ سَمَّاِكَ ، عنْ النَّعْمَانِ بْنِ بشيرٍ ، قال : شُئْلَ عَمْرٌ عَنْ التَّوْبَةِ النَّصُوْحِ ، فقال : التَّوْبَةُ النَّصُوْحُ أَنْ يَتُوبَ الرَّجُلُ مِنْ الْعَمَلِ الْسَّيِّئِ ، ثُمَّ لَا يَعُودُ إِلَيْهِ أَبْدًا ۝ .

حدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قال : ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قال : ثَنَا سَفِيَّاً ، عنْ سَمَّاِكَ بْنِ حَرْبٍ ، عنْ النَّعْمَانِ بْنِ بشيرٍ ، عنْ عَمْرٍ ، قال : التَّوْبَةُ النَّصُوْحُ أَنْ يَتُوبَ مِنَ الذَّنْبِ ثُمَّ لَا يَعُودُ فِيهِ أَبْدًا ، أَوْ لَا يَرِيدُ أَنْ يَعُودَ ۝ .

حدَّثَنَا ابْنُ الْمَشْنَى ، قال : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قال : ثَنَا شَعْبَةُ ، عنْ سَمَّاِكَ بْنِ حَرْبٍ ، قال : سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بشيرٍ يَخْطُبُ ، قال : سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ الْخَطَابَ يَقُولُ : ۝ يَكَانُهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُبُوَا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوْحًا ۝ . قال : يَذْنُبُ الذَّنْبَ ثُمَّ لَا يَرْجِعُ فِيهِ .

(١) فِي صِ ، مِ ، تِ ، ١ ، تِ ، ٢ ، تِ ، ٣ : « فِيهَا » .

(٢) أَخْرَجَهُ هَنَّادُ فِي الزَّهْدِ (٩٠١) ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيَّةَ ٢٧٩/١٣ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ بِهِ . وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي تَفْسِيرِهِ ٣٠٣/٢ مِنْ طَرِيقِ سَمَّاِكَ بِهِ ، وَعَزَّاهُ السِّيَوْطِيُّ فِي الدَّرِّ المُشَوَّرِ ٢٤٥/٦ إِلَى الْفَرِيَّانِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ مُنْصُورٍ وَعَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمَنْذَرِ وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنِ مَرْدُوْيَهِ .

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ مُنْبِعٍ فِي مُسْنَدِهِ - كَمَا فِي الْمَطَالِبِ الْعَالِيَّةِ (٤١٥٨) - وَالْحَاكِمُ ٤٩٥/٢ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (٧٠٣٤) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانَ بِهِ ، وَعَزَّاهُ السِّيَوْطِيُّ فِي الدَّرِّ المُشَوَّرِ ٦/٢٤٥ إِلَى الْفَرِيَّانِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ مُنْصُورٍ وَهَنَّادُ وَعَبْدُ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ الْمَنْذَرِ وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنِ مَرْدُوْيَهِ .

[٤٨/٤٠] حَدَّثَنَا أَبْنُ حَمِيدٍ ، قَالَ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ ، قَالَ : ثَنَا الْحَسِينُ ، عَنْ سَمَاكٍ ، عَنْ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : سَأَلَتْ عُمَرَ عَنْ قَوْلِهِ : ﴿تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ . قَالَ : هُوَ الْعَبْدُ يَتُوبُ مِنَ الذَّنْبِ ثُمَّ لَا يَعُودُ فِيهِ أَبَدًا .

حَدَّثَنَا أَبْنُ حَمِيدٍ ، قَالَ : ثَنَا مِهْرَانُ ، عَنْ سَفِيَّانَ ، عَنْ سَمَاكٍ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ يَقُولُ : التَّوْبَةُ النَّصُوحَ أَنْ يَتُوبَ مِنَ الذَّنْبِ فَلَا يَعُودَ .

حَدَّثَنَا بْنُ حَمِيدٍ مَرَّةً أُخْرَى ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَنْ عُمَرَ بْنِ الْإِسْنَادِ ، فَقَالَ : التَّوْبَةُ النَّصُوحَ الَّذِي يَذْنَبُ ثُمَّ لَا يَرِيدُ أَنْ يَعُودَ .

حَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ ، قَالَ : ثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : ﴿تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ . قَالَ : يَتُوبُ ثُمَّ لَا يَعُودَ .

حَدَّثَنَا أَبْنُ بَشَارٍ ، قَالَ : ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : ثَنَا سَفِيَّانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : التَّوْبَةُ النَّصُوحَ ، الرَّجُلُ يَذْنَبُ الذَّنْبَ ثُمَّ لَا يَعُودَ<sup>(٢)</sup> .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : ثَنِي أَبِي ، قَالَ : ثَنِي عَمِي ، قَالَ : ثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ : ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ . قَالَ : التَّوْبَةُ النَّصُوحَ أَلَا يَعُودُ صَاحِبَهَا لِذَلِكَ الذَّنْبِ الَّذِي يَتُوبُ مِنْهُ ، وَيَقُولُ : تَوْبَةٌ أَلَا يَرْجِعَ إِلَى ذَنْبٍ تَرَكَهُ<sup>(٣)</sup> .

/ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمِّرو ، قَالَ : ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : ثَنَا عَيسَى ، وَحَدَّثَنِي ١٦٨/٢٨

(١ - ١) فِي الأَصْلِ : « لَا يَعُودَ » .

(٢) أَخْرَجَهُ أَبْنُ أَبِي شِيْبَةَ / ١٣٠٠ من طریق سفیان ، وَهُوَ فِي تَفْسِيرِ مَجَاهِدٍ ص ٦٦٥ - وَمِنْ طریقِهِ البیهقی فِي الشَّعْب (٧٠٣٥) - مِنْ طریقِ أَبِي إِسْحَاقِ بْنِ عَزَّازٍ ، وَعَزَّازُ السَّیَوطِی فِي الدَّرْسِ المُشَوَّرِ ٦/٤٥ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَابْنِ المَنْدَرِ .

(٣) عَزَّازُ السَّیَوطِی فِي الدَّرْسِ المُشَوَّرِ ٦/٤٥ إِلَى الْمُصْنَفِ .

الحارث ، قال : ثنا الحسن ، قال : ثنا ورقاء ، جمِيعاً عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد قوله : ﴿تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ . قال : يستغفرون ثم لا يعودون<sup>(١)</sup> .

حدَثَنِي نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوَدِيُّ ، قال : ثنا الْمَهَارِبِيُّ ، عن جَوَيْبِرِ ، [٤٨/٤٠ ظ] عن الضحاكِ فِي قَوْلِهِ : ﴿تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ . قال : النَّصُوحُ أَنْ يَتَحَوَّلَ عَنِ الذَّنْبِ ثُمَّ لَا يَعُودَ لَهُ أَبَدًا .

حدَثَنَا بَشْرٌ ، قال : ثنا يَزِيدٌ ، قال : ثنا سَعِيدٌ ، عن قَاتَادَةَ قَوْلَهُ : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ . قال : هِيَ الصَّادِقَةُ النَّاصِحَةُ<sup>(٢)</sup> .

حدَثَنِي يُونُسُ ، قال : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قال : قَالَ ابْنُ زِيدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ . قال : التَّوْبَةُ النَّصُوحُ الصَّادِقَةُ ؛ يَعْلَمُ أَنَّهَا صَدَقاً - نَدَامَةً عَلَى خَطِيئَتِهِ ، وَحُبُّ الرَّجْعَةِ إِلَى طَاعَتِهِ ، فَهَذَا النَّصُوحُ .

وَانْخَلَفَتِ الْقِرَاءَةُ فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ ؛ فَقِرَأَهُ عَامَّةُ قِرَاءَةِ الْأَمْصَارِ خَلَا عَاصِمٌ : ﴿نَصُوحًا﴾ بِفَتْحِ التُّونِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ نَعِتِ التَّوْبَةِ وَصَفْتِهَا<sup>(٣)</sup> . وَذُكِرَ عَنْ عَاصِمٍ<sup>(٤)</sup> أَنَّهُ قَرَأَهُ : (نُصُوحًا) بِضَمِّ التُّونِ ، بِمَعْنَى الْمَصْدِرِ مِنْ قَوْلِهِمْ : نَصَحَ فَلَانٌ لَفَلَانٌ نُصُوحًا .

وَأَوْلَى الْقَرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَهُ بِفَتْحِ التُّونِ عَلَى الصِّفَةِ للْتَّوْبَةِ ؛ لِإِجْمَاعِ الْحَجَةِ عَلَى ذَلِكَ<sup>(٥)</sup> .

(١) تفسير مجاهد ص ٦٦٥، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٥٦٨، وأبو نعيم ٣/٢٩٤ من طريق آخر عن مجاهد، وعزاه السيوطي في الدر المنشور ٦/٢٤٥ إلى عبد بن حميد.

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنشور ٦/٢٤٥ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) هي قراءة نافع وابن كثير وحفص وابن عامر وأبي عمرو وحمزة والكسائي وأبي جعفر ويعقوب وخلف . ينظر النشر ٢/٢٩٠ .

(٤) في رواية أبي بكر عنه . المصدر السابق .

(٥) بل القراءتان كلتاها صواب مقوء بهما . ينظر حجة القراءات ص ٧١٤ .

وقوله : ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُم﴾ . يقول : عسى ربكم أيها المؤمنون أن يمحو عنكم سيئاتكم التي سلفت منكم ، ﴿وَتَخْلُكُمْ جَنَّاتٍ بَجَرِي مِنْ تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ﴾ . يقول : وأن يدخلكم بساتين تحري من تحت أشجارها الأنهاز ، ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ الَّذِي مَحْمَداً عَلَيْهِ، وَالَّذِينَ ءامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ . يقول : يسعى نورهم أمامهم ، ﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ . يقول : وبأيمانهم كتابهم .

كما حددنا محمد بن سعيد ، قال : ثني أبي ، قال : ثني [٤٨/٤١] عمى ، قال : ثني أبي ، عن أبي عباس قوله : ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ الَّذِي وَالَّذِينَ ءامَنُوا مَعَهُ﴾ إلى : ﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ : يأخذون كتابهم فيه البشري<sup>(١)</sup> .

﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتَيْمَ لَنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا﴾ . يقول جل ثناؤه مخبراً عن قيل المؤمنين يوم القيمة ، يقولون : ربنا أتيمنا لنا نورنا . يسألون ربهم أن ينقى لهم نورهم فلا يطفئه حتى يجوزوا الصراط ، وذلك حين يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا : ﴿أَنْظُرُونَا نَقْنِسْ مِنْ نُورِكُم﴾ [الحديد : ١٣] .  
وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

### ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : ثنا عيسى ، وحدثنا الحارث ، قال : ثنا الحسن ، قال : ثنا ورقاء ، جميعاً عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد قوله : ﴿رَبَّنَا أَتَيْمَ لَنَا نُورَنَا﴾ . قال : قول المؤمنين حين يطفأ نور المنافقين<sup>(٢)</sup> .

(١) ذكره القرطبي في تفسيره ٢٠١/١٨ .

(٢) تفسير مجاهد ص ٦٦٦ .

١٦٩/٢٨

/ حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا مهران ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن الحسن ، قال : ليس أحد إلا يعطى نوراً يوم القيمة ؛ يعطى المؤمن والمنافق ، فيطفأ نور المنافق ، فيخشى المؤمن أن يطفأ نوره ، فذلك قوله : ﴿رَبَّنَا أَتَيْمَ لَنَا نُورَنَا﴾ .

حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن يزيد بن شجرة ، قال : كان يذكرنا وينكى ، ويصدق قوله فعله ، يقول : يأيها الناس إنكم مكتوبون عند الله عز وجل بأسمائكم وسيماكم ومجالسكم ونجواكم وخلائكم ، فإذا كان يوم القيمة [٤٨/٤١] ظ[قيل] : يا فلان بن فلان ، هاك نورك ، ويا فلان بن فلان ، لا نور لك<sup>(١)</sup> .

وقوله : ﴿وَأَغْفِرْ لَنَا﴾ . يقول : واستر علينا ذنبنا ، ولا تفضحنا بها بعقوبتك إيانا عليها ، ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ . يقول : إنك على إتمام نورنا لنا<sup>(٢)</sup> ، وغفران ذنبنا عنا ، وغير ذلك من الأشياء - ذو قدرة .

القول في تأويل قوله عز وجل : ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَنْفَلَ عَلَيْهِمْ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمَ وَبَشَّ الْمَصِيرُ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يقول تعالى ذكره لنبيه محمد عليه السلام : يأيها النبي جاهد الكفار بالسيف ، والمنافقين بالوعيد واللسان .

وكان قتادة يقول في ذلك ما حدثنا بشير ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ . قال : أمر الله عز وجل نبيه عليه السلام أن يجاهد الكفار بالسيف ، ويعليظ على المنافقين بالحدود<sup>(٣)</sup> .

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٣٣) ، وعبد الرزاق في المصنف (٩٥٣٨) ، والحاكم ٤٩٤ من طريق منصور به .

(٢) في الأصل : «لك» .

(٣) تقدم تخرجه في ١١/٥٦٧ .

﴿وَأَعْلَظُ عَلَيْهِمْ﴾ . يقول : واسدُ عليهم في ذاتِ اللهِ ، ﴿وَمَا وَنَهَمْ جَهَنَّمَ﴾ . يقول : ومسكُنُهم<sup>(١)</sup> جهنَّمُ ، ومصيرُهم الذي يصيرون إليه نارُ جهنَّمَ ، ﴿وَيَشَّقُّ الْمَصِيرُ﴾ . يقول : وبئس الموضع الذي يصارُ<sup>(٢)</sup> إليه جهنَّمُ .

[٤٨/٤٢] القول في تأويل قوله عز وجل : ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا أَمَرَاتٍ نُوحٍ وَأَمْرَاتٍ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِيْنَ فَخَاتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنْ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ أَدْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاَخِلِيْنَ﴾ .

قال أبو جعفر رحمه الله : يقول تعالى ذكره : مثل الله مثلا للذين كفروا بالله من الناس وسائر الخلق ، امرأة نوح وامرأة لوط ؛ كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين ؟ وهما نوح ولوط عليهم السلام فخانتاهما .

ذكر أن خيانة امرأة نوح زوجها أنها كانت كافرة ، وكانت تقول للناس : إنه مجنون . وأن خيانة امرأة لوط لوطا ، أن لوطا كان يُسر<sup>(٣)</sup> الضيف ، وتُدلل عليه .

### ذكر من قال ذلك

حدَّثنا ابنُ بشَّارٍ ، قال : ثنا أبو عاصِمٍ ، قال : ثنا سفيانٌ ، عن موسى بنِ أبي عائشةَ ، عن سليمانَ ابنِ / قتة<sup>(٤)</sup> ، عن ابنِ عباسٍ قوله : ﴿فَخَاتَاهُمَا﴾ . قال : ١٧٠/٢٨ كانت امرأة نوح تقول للناس : إنه مجنون . وكانت امرأة لوط تُدلل على الضيف<sup>(٥)</sup> .

حدَّثنا محمدُ بْنُ منصورِ الطوسيَّ ، قال : ثنا إسماعيلُ بْنُ عمرَ ، قال : ثنا

(١) في م : « مكثهم » .

(٢) في ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « يصيرون » .

(٣) يسر : يكتم ، وهو الغالب ، ويكون بمعنى يظهر ، فهو من الأضداد . ينظر الأضداد لابن الأنباري ص ٤٥ .

(٤) في م : « قيس » . وتقديم في ٧٣/٦ ، ٤٣٠/١٢ ، ٤٣٥ .

(٥) تقدم تخریجه في ١٢/٤٣٠ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/٤٥ إلى الفريابي وابن أبي الدنيا وعبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

سفيأن ، عن موسى بن [٤٨ / ٤٢ ظ] أبي عائشة ، عن سليمانَ ابن قتَّةَ ، قال : سمعتُ ابن عباسِ فِي قُولِهِ : ﴿فَخَاتَاهُمَا﴾ . قال : ما زَّنَا . ثُمَّ ذَكَرَ نحوَهِ .

(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْنِيَّ ، قَالَ : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثَنَا شَبَّابُ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ سَلِيمَانَ ابْنِ قَتَّةَ ، قَالَ : كَانَتْ خِيَانَةً امْرَأَةً لَوْطٍ أَنَّهُ كَانَ يُسِرُّ ضَيْفَهُ وَتَدَلُّ عَلَيْهِمْ .

حدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ ، قَالَ : ثَنَا مَهْرَانُ ، عَنْ سَفِيَّانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ سَلِيمَانَ ابْنِ قَتَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، ذَكَرَ امْرَأَةً نُوحَ وَامْرَأَةً لَوْطٍ ﴿فَخَاتَاهُمَا﴾ . قَالَ : مَا زَنَيَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ ؟ أَمَا امْرَأَةُ نُوحَ فَكَانَتْ تُخَبِّرُ عَنْهُ أَنَّهُ مَجْنُونٌ ، وَأَمَا خِيَانَةُ امْرَأَةِ لَوْطٍ فَكَانَتْ تَدْلُّ عَلَى الضَّيْفِ<sup>(١)</sup> .

حدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ ، قَالَ : ثَنَا مَهْرَانُ ، عَنْ سَفِيَّانَ ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، (عن ابن عباس<sup>(٢)</sup>) : ﴿كَانَتَا تَحْتَ عَبَدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَلَاحَيْنِ﴾ . قَالَ : مَا بَعَثْتِ امْرَأَةً نَبِيًّا قَطُّ ، ﴿فَخَاتَاهُمَا﴾ . قَالَ : فِي الدِّينِ خَاتَاهُمَا .

حدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : ثَنِي أَبِي ، قَالَ : ثَنِي عَمِّي ، قَالَ : ثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَوْلَهُ : ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا أَمْرَاتٌ نُوحٌ وَامْرَأَتٌ لَوْطٌ كَانَتَا تَحْتَ عَبَدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَلَاحَيْنِ فَخَاتَاهُمَا﴾ . قَالَ : كَانَتْ خِيَانَتَهُمَا أَنَّهُمَا كَانَا عَلَى غَيْرِ دِينِيهِمَا ، فَكَانَتْ امْرَأَةُ نُوحٍ تُطْلِعُ عَلَى سُرُّ نُوحٍ ، فَإِذَا آمَنَ مَعَ نُوحٍ أَحَدٌ أَخْبَرَتْ<sup>(٣)</sup> الْجَبَابِرَةَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ بِهِ ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهَا ؛ وَأَمَا امْرَأَةُ

(١) فِي ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : «قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَمَا امْرَأَةُ نُوحَ فَكَانَتْ تُخَبِّرُ أَنَّهُ مَجْنُونٌ ، وَأَمَا خِيَانَةُ امْرَأَةِ لَوْطٍ فَكَانَتْ تَدْلُّ عَلَيْهِ» .

(٢) سقط من : م .

(٣) سقط من : الأصل .

لوطٌ فكانت إذا ضافَ<sup>(١)</sup> لوطُ أحدًا<sup>(٢)</sup> أخبرت به أهلَ المدينةَ من يعْمَلُ السوءَ، ﴿فَلَمْ يُعْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾<sup>(٣)</sup>.

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا محمدُ بْنُ جعفرٍ ، قال : ثنا شعبةُ ، عنْ عمِرٍ وَأَبِي سعيدٍ ، أنه سمعَ عكرمةً يقولُ في هذه الآية : ﴿فَخَاتَاهُمَا﴾ . قال : في الدِّينِ<sup>(٤)</sup>.

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا يحيى بْنُ واضحٍ ، قال : ثنا الحسينُ ، عنْ يزيدَ ، عنْ عكرمةَ في قوله : ﴿كَانَتَا تَحْتَ عَدَدِيْنَ مِنْ عِبَادِنَا صَلَّيْهِنَ فَخَاتَاهُمَا﴾ . قال : كانت خيانَتَهُمَا أنَّهُما كَانُوا مُشْرِكَيْنَ.

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا يحيى بْنُ واضحٍ ، قال : ثنا عبيْدُ بْنُ سليمانَ ، عنْ الصَّحَّاْكِ : ﴿فَخَاتَاهُمَا﴾ . قال : كانتا مُخالفتَيْنِ دِيْنَ النَّبِيِّ ﷺ كافرتَيْنَ بِاللَّهِ.

حدَّثني يونسٌ ، قال : أخبرنا ابنُ وهبٍ ، قال : أخبرني أبو صخرٌ ، عنْ أبِي معاوية البجليِّ ، قال : سأَلْتُ سعيدَ بْنَ جبَيرٍ : ما كانت خيانَةُ امرأةٍ لوطٍ وامرأةٍ نوحٍ؟ فقال : أما امرأةً لوطٍ فإنَّها كانت تَذَلُّ على الأَضيافِ ، وأما امرأةً نوحٍ فلا علَمَ لِي بها.

وقولُه : ﴿فَلَمْ يُعْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ . يقولُ : فلم يُعْنِ نوحٌ ولوطٌ عنْ امرأَتَهُمَا مِنَ اللَّهِ لِمَا عَاقَبَهُمَا عَلَى خِيَانَتِهِمَا أَزْواجَهُمَا شَيْئًا ، وَلَمْ ينْفَعْهُمَا أَنْ كَانَتْ أَزْواجُهُمَا أَنْبِياءً.

(١) - (٢) في م : «لوطاً أحد». وبعد كلمة لوط خرم في مخطوطة الأصل، ينتهي في ص ٣١١، وسيجد القاريء أرقام النسخة ت ١ بين معکوفين.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره ٨/١٧٠، وابن كثير في تفسيره ٨/١٩٨.

(٤) في م : «بن أبي». وينظر تهذيب الكمال ٢٢/٥٠.

(٥) عزاه السيوطي في الدر المثمر ٦/٤٥٠ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(تفسير الطبرى ٨/٢٣)

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل .

### ذكراً من قال ذلك

حدثنا بشير، قال : ثنا يزيد، قال : ثنا سعيد، عن [٢/٩٨٥] قتادة قوله : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا أَمْرَاتٌ نُجُجٌ وَّأَمْرَاتٌ لُّوطٌ ﴾ الآية : هاتان زوجتا نبيئي الله لما عصتا ربّهما ، لم تُغْنِ أزواجهما عنهما من الله شيئاً .

١٧١/٢٨ / حدثنا ابن عبد الأعلى ، قال : ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن قتادة : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا أَمْرَاتٌ نُجُجٌ وَّأَمْرَاتٌ لُّوطٌ ﴾ الآية . قال : يقول الله : لم يُغْنِ صلاح هذين عن هاتين شيئاً ، وامرأة فرعون لم يضرّها كفرُ فرعون<sup>(١)</sup> .

وقوله : ﴿ وَقَيلَ أَدْخِلَا أَنَارَ مَعَ الْمَادِخِلِينَ ﴾ . وقال الله لهما يوم القيمة : ادْخُلَا أَيْتَهَا المَرْأَتَانِ نَارًا جَهَنَّمَ مَعَ الدَّالِخِلِينَ فيها .

القول في تأويل قوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ إِمَّا مُؤْمِنُوا أَمْرَاتٌ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ أَبْنِي لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَمَنْهُ مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَّلَهُ وَمَنْهُ مِنْ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ .

يقول تعالى ذكره : وضرب الله مثلاً للذين صدقوا الله ووحدوه امرأة فرعون ، التي آمنت بالله ووحدته ، وصدقت رسوله موسى ، وهي تحت عدوٍ من أعداء الله كافر ، فلم يضرّها كفرُ زوجها ، إذ كانت مؤمنةً بالله ، وكان من قضاء الله في خلقه إلا تزّر وازرة وزر أخرى ، وأنّ لكل نفس ما كسبت ، إذ قالت : ﴿ رَبِّ أَبْنِي لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ﴾ . فاستجاب الله لها ، فبني لها بيتكا في الجنة .

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٣٠٣/٢ عن معمر به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٤٥ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

كما حدثني إسماعيل بن حفص الأبلّي<sup>(١)</sup> ، قال : ثنا محمد بن جعفر ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن سليمان<sup>(٢)</sup> ، قال : كانت امرأة فرعون تُعذَّب بالشمس ، فإذا انصرف عنها<sup>(٣)</sup> أظلّتها الملائكة بأجنحتها ، وكانت ترى بيتهما في الجنة<sup>(٤)</sup> .

حدثنا محمد بن عبيد المحاربي ، قال : ثنا أسباط بن محمد ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، قال : قال سليمان : كانت امرأة فرعون . فذكر نحوه<sup>(٥)</sup> .

حدثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا ابن عمّه ، عن هشام الدستوائي ، قال : ثنا القاسم بن أبي برة ، قال : كانت امرأة فرعون تسأل : من غالب ؟ فيقال : غالب موسى وهارون . فتقول : آمنت برب موسى وهارون . فأرسل إليها فرعون ، فقال : انظروا أعظم صخرة تجدونها ، فإن مضت على قولها فألقواها عليها ، وإن رجعت عن قولها فهي امرأته . فلما أتتها رفعت بصرها إلى السماء ، فأبصرت بيتهما في السماء ، فمضت على قولها ، فانتزع<sup>(٦)</sup> روحها ، وألقيت الصخرة على جسده ليس فيه روح<sup>(٧)</sup> .

حدثنا بشير ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ

(١) في ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « الأبلّي ». وينظر تهذيب الكمال ٦٢/٣ .

(٢) في ت ٢ ، ت ٣ : « سليمان » .

(٣) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « بها » .

(٤) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « من » .

(٥) ذكره ابن كثير في تفسيره ١٩٩/٨ عن المصنف ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣١/١٣ ، والحاكم ٤٩٦/٢ ، والبيهقي في الشعب ١٦٣٧ من طريق سليمان التيمي به ، وعزاه السيوطي في الدر المنشور ٢٤٥/٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٦) ذكره ابن كثير في تفسيره ١٩٩/٨ عن محمد بن عبيد به .

(٧) بعده في م : « لفظ الحلاله » .

(٨) ذكره ابن كثير في تفسيره ١٩٩/٨ عن المصنف .

مَثَلًا لِّلَّذِينَ مَا آمَنُوا أَمْرَاتٌ فِرْعَوْنَ ﴿٤﴾ : وَكَانَ أَعْتَى أَهْلِ الْأَرْضِ عَلَى اللَّهِ، وَأَبْعَدَهُ مِنَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ مَا ضَرَّ امْرَأَهُ كُفُّرُ زَوْجِهَا حِينَ أطَاعَتْ رَبَّهَا، لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ حَكَمَ عَدْلًا، لَا يُؤَاخِذُ عَبْدَهُ إِلَّا بِذَنْبِهِ <sup>(١)</sup> .

وقوله : ﴿ وَيَخْتَنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ ﴾ . تقول : وأنقذني من عذاب فرعون ، ومن أنْ أَعْمَلَ عَمَلَهُ ، وَذَلِكَ كُفُّرُهُ بِاللَّهِ .

١٧٢/٢٨ / وقوله : ﴿ وَيَخْتَنِي مِنْ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ . تقول : وخلصني وأنقذني من عمل القوم الكافرين بك ومن عذابهم .

القول في تأويل قوله تعالى : ﴿ وَمَرِئَمَ ابْنَتَ عِمَرَانَ أَتَيَ أَحْصَنَتْ فَرَجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكَتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْمُقْتَدِينَ ١٦ ﴾ .

يقول تعالى ذكره : وضرب الله مثلاً للذين آمنوا مريم ابنة عمران ، ﴿ أَتَيَ أَحْصَنَتْ فَرَجَهَا ﴾ . يقول : التي منعت جيب درعها جبريل عليه السلام . وكل ما كان في الدُّرْزِ من خروق أو فتق فانه يسمى فرجها ، وكذلك كل صدع وشق في حائط ، أو فرج سقف ، فهو فرج .

وقوله : ﴿ فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا ﴾ . يقول : فنفخنا فيه في <sup>(٢)</sup> جيب درعها ، وذلك فرجها ، ﴿ مِنْ رُوحِنَا ﴾ : من جبريل ، وهو الروح .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره ١٩٩/٨ .

(٢) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « من » .

## ذكر من قال ذلك

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معاذِ ، عن قتادةَ : ﴿ فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا ﴾ : فَنَفَخْنَا فِي جَيْهَا مِنْ رُوحِنَا<sup>(١)</sup> .

﴿ وَصَدَقَتْ بِكَلْمَتِ رَبِّهَا ﴾ . يقولُ : وأمنتُ بعيسى ، وهو كلامُ اللهِ ، ﴿ وَكُتُبِهِ ﴾ . يعني : التوراة والإنجيل ، ﴿ وَكَانَ مِنَ الْقَاتِلِينَ ﴾ . يقولُ : وكانت منَ القومِ المطيعينَ .

كما حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معاذِ ، عن قتادةَ : ﴿ مِنَ الْقَاتِلِينَ ﴾ : مِنَ المطيعينَ<sup>(١)</sup> .

## آخر تفسير سورة « التحرير »

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٣٠٣/٢ عن معاذ به ، وعزاه السيوطي في الدر المشور ٢٤٦/٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .